

Distr.: General
8 August 2003
Arabic
Original: English



بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن والمرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/2003/40 المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.3 المؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.4 المؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.11 المؤرخة ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.14 المؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.19 المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.20 المؤرخة ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.24 المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

وخلال الأسبوع المنتهي ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٣، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

(see S/1997/40/Add.21; S/1998/44/Add.35 and 49; S/1999/25/Add.10, 13, 24, 30, 43, 47 and 49; S/2000/40/Add.3, 7, 16, 17, 19, 21, 23, 30, 33, 40, 47 and 49; S/2001/15/Add.5, 8, 18, 24, 30, 35, 36, 43, 45, 50 and 51; S/2002/30/Add.4, 8, 11, 20, 22, 23, 29, 31, 32, 36, 41, 42, 44 and 48; and S/2003/40/Add.3, 6, 11, 19, 21, 25, 27 and 28; see also S/1996/15/Add.43-45; S/1997/40/Add.5, 7, 9, 13, 16 and 17; S/1998/44/Add.28; S/2001/15/Add.42 and 43; S/2002/30/Add.9, 23 and 37; and S/2003/40/Add.22)



واستأنف المجلس نظره في البند في جلسته ٤٧٩٧، التي عُقدت في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه التقرير الخاص الثاني من الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2003/566 و Corr.1).

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2003/757) كان قد أُعد في سياق مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في إجراء التصويت على مشروع القرار S/2003/757، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٤٩٣ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص، انظر (2003) S/RES/1493؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

(see S/2001/15/Add.37, 39 and 46; S/2002/30/Add.2, 15, 25, 39-42, 49 and 50; and S/2003/40/Add.2, 6, 7, 13, 18 and 29; see also S/1998/44/Add.32; and S/2003/40/Add.3)

استأنف المجلس نظره في البند في جلسته ٤٧٩٨، التي عُقدت في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٣، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة إلى ممثلي الأرجنتين وأستراليا وإسرائيل وأوكرانيا وإيطاليا وكولومبيا وليختنشتاين واليابان، بناء على طلبهم، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوات، بمقتضى المادة ٩٣ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى هيرالدو مونيوز، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ومايكل شاندر، رئيس فريق الرصد المنشأ عملا بالقرار ١٣٦٣ (٢٠٠١).

الحالة في جورجيا

(see S/23370/Add.40; S/25070/Add.4, 26, 27, 31, 34, 37, 42, 44, 45 and 51; S/1994/20/Add.4, 8, 9, 11, 13, 25, 28 and 47; S/1995/40/Add.1, 10, 18 and 32;

S/1996/15/Add.1, 16, 27 and 42; S/1997/40/Add.4, 18, 30 and 44; S/1998/44/Add.4, 21, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 17, 29 and 44; S/2000/40/Add.4, 18, 29 and 45; S/2001/15/Add.5, 12, 17, 31 and 44; S/2002/30/Add.4 and 30; and S/2003/40/Add.4; *see also* S/2002/30/Add.3 and 29; and S/2003/40/Add.2 and 29)

استأنف المجلس نظره في البند في جلسته ٤٧٩٩ (خاصة) و ٤٨٠٠، اللتين عُقدتا في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، حيث كان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن الحالة في أبخازيا، جورجيا (S/2003/751).

وفي ختام الجلسة ٤٧٩٩، ووفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام بدلا من محضر حرفي:

”في الجلسة ٤٧٩٩، التي عُقدت كجلسة خصوصية في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٣، نظر مجلس الأمن في البند المعنون ’الحالة في أبخازيا‘.

”ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى هايدي تغليافيني، الممثل الخاص للأمين العام بشأن جورجيا ورئيس البعثة.

”ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة إلى ممثل جورجيا، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت، وذلك وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

”واستمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص.

”وأجرى أعضاء المجلس، والممثل الخاص، وممثل جورجيا، تبادلا بناء للآراء“.

وفي الجلسة ٤٨٠٠، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل جورجيا، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2003/771) كان قد أعد في سياق مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في إجراء التصويت على مشروع القرار S/2003/771، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٤٩٤ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص، انظر (2003) S/RES/1494؛

الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن،
١ آب/أغسطس ٢٠٠٢ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية

(see S/11593/Add.42 and 44; S/19420/Add.38; S/21100/Add.25; S/22110/Add.17;
S/23370; S/25070/Add.9; S/1994/20/Add.12, 29 and 45; S/1995/40/Add.1, 14, 20, 25,
37 and 50; S/1996/15/Add.21 and 47; S/1997/40/Add.11, 20, 39 and 42;
S/1998/44/Add.4, 15, 29, 37, 43 and 50; S/1999/25/Add.3, 5, 12, 16, 18, 36 and 49;
S/2000/40/Add.8, 21, 29, 42 and 43; S/2001/15/Add.9, 17, 26 and 48; S/2002/30/Add.8,
17 and 30; and S/2003/40/Add.4, 12 and 21; see also S/2001/15/Add.47;
S/2002/30/Add. 8, 16 and 29; and S/2003/40/Add.3 and 21)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٨٠١، التي عُقدت في
٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، حيث كان
معروضا عليه تقرير الأمين العام عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية (S/2003/565 و Corr.1).
ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2003/777) مقدم من الولايات المتحدة
الأمريكية.

وشرع المجلس في إجراء التصويت على مشروع القرار S/2003/777، واعتمده
بالإجماع بوصفه القرار ١٤٩٥ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص، انظر (2003) S/RES/1495؛
الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن،
١ آب/أغسطس ٢٠٠٢ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

الحالة في الشرق الأوسط

(see S/7913, S/7923, S/7976, S/8000, S/8048, S/8066, S/8215, S/8242, S/8252, S/8269,
S/8502, S/8525, S/8534, S/8564, S/8575, S/8584, S/8595, S/8747, S/8753, S/8807,
S/8815, S/8828, S/8836, S/8885, S/8896, S/8960, S/9123, S/9135, S/9319, S/9382,
S/9395, S/9406, S/9427 and Corr.1, S/9449, S/9452, S/9805, S/9812, S/9930, S/10327,
S/10341, S/10554, S/10557, S/10703, S/10721, S/10729, S/10743, S/10770/Add.4,
S/10855/Add.15, 16, 23, 24, 29, 30, 33, 41, 43 and 44; S/11185/Add.14-16, 21, 42/Rev.1
and 47; S/11593/Add.15, 21, 29, 42 and 49; S/11935/Add.21, 42 and 48;
S/12269/Add.12, 13, 21, 42 and 48; S/12520/Add.10, 11, 17, 21, 37, 39, 42, 47 and 48;

S/13033/Add.2, 16, 19, 21, 23, 34, 47 and 50; S/13737/Add.15, 16, 21, 24-26, 33, 47 and 50; S/14326/Add.10, 11, 20, 24, 28, 29, 47 and 50; S/14840/Add.8, 21-25, 27, 30-33, 37, 42 and 48; S/15560/Add.3, 21, 29, 37, 42, 45, 47 and 48; S/16270/Add.6-8, 15, 20, 21, 34, 35, 40 and 47; S/16880/Add.8-10, 15, 20, 21, 41 and 46; S/17725/Add.2, 15, 21, 28, 35, 38, 43 and 47; S/18570/Add.2, 21, 30 and 47; S/19420/Add.2-4, 18, 19, 22 and Corr.1, 30, 48 and 50; S/20370/Add.4, 12, 16, 21, 30, 32, 37, 44, 46, 47 and 51; S/21100/Add.4, 21, 30 and 47; S/22110/Add.4, 21, 30 and 47; S/23370/Add.4, 7, 21, 30 and 47; S/25070/Add.4, 21, 30 and 48; S/1994/20/Add.3, 20, 29 and 47; S/1995/40/Add.4, 21, 29 and 47; S/1996/15/Add.4, 15, 21, 30 and 47; S/1997/40/Add.4, 21, 30 and 46; S/1998/44/Add.4, 21, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 20, 29 and 46; S/2000/40/Add.4, 15, 20, 21, 24, 29 and 47; S/2001/15/Add.5, 22, 31 and 48; S/2002/30/Add.4, 21, 30 and 50; and S/2003/40/Add.4 and 25; *see also* S/2000/40/Add.39, 44, 46, 47 and 50; S/2001/15/Add.11-13, 34, 47 and 50; S/2002/30/Add.3, 7, 8, 10, 12-15, 17, 20, 23, 24, 28, 29, 37, 38, 45 and 50; and S/2003/40/Add.2, 3, 6, 11, 15, 20, 23, 25, 28 and 29)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٨٠٢، التي عُقدت في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، حيث كان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2003/728).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2003/778) مقدم من فرنسا.

وشرع مجلس الأمن في إجراء التصويت على مشروع القرار S/2003/778، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٤٩٦ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص، انظر (2003) RES/1496 الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

الحالة في ليبيريا

(*see* S/22110/Add.3 and Corr.1; S/23370/Add.18 and 46; S/25070/Add.12, 23, 32 and 38; S/1994/20/Add.15, 20, 27, 36 and 41; S/1995/40/Add.1, 14, 25, 36 and 44; S/1996/15/Add.3, 4, 14, 18, 21, 34 and 47; S/1997/40/Add.12, 25 and 30; S/2001/15/Add.10 and 45; S/2002/30/Add.8, 18 and 49; and S/2003/40/Add.4 and 18; *see also* S/2001/15/Add.7 and 10; and S/2003/40/Add.4 and 11)

استأنف المجلس نظره في البند في جلسته ٤٨٠٣، التي عُقدت في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، حيث كان معروضا عليه رسالة مؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2003/769).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2003/784) مقدم من الولايات المتحدة الأمريكية.

وشرع مجلس الأمن في إجراء التصويت على مشروع القرار S/2003/784، الذي اعتمد بأغلبية ١٢ صوتا (الاتحاد الروسي وإسبانيا وأنغولا وباكستان وبلغاريا والجمهورية العربية السورية وشيلي والصين وغينيا والكاميرون والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية) مقابل لا شيء مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت (ألمانيا وفرنسا والمكسيك)، بوصفه القرار ١٤٩٧ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص، انظر (2003) S/RES/1497؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).